عنوان الخطبة	فوائد وعبر من قصة يوشع بن نون -عليه السلام-
عناصر الخطبة	١/قصة خروج يوشع للجهاد ٢/امتناع النار من أكل الغنيمة ٣/نبذة من حياة يوشع بن نون ٤/من فوائد هذه القصة
الشيخ	د. محمود بن أحمد الدوسري
عدد الصفحات	٩

الخُطْبَةُ الأُولَى:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِهِ الْكَرِيمِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ: فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ -كناية عن فرج المرأة، أي: مَلَكَ فرجَها بالنكاح أو المَهْر، والمراد: رجُلٌ عقَدَ على امرأة ولم يدخل بها- وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا يَبْنِ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ - جمع خَلِفَة، وهي الناقة الحامل- وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا، فَغَزَا،

فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ -يَعْنِي النَّارَ- لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا، فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَجَاؤوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ، فَوَضَعَهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ؛ لَمَّا رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا"(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ).

وَهَذَا النَّبِيُّ هُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، أَحَدُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَهُوَ الَّذِي اصْطَحَبَهُ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- مَعَهُ إِلَى الْخَضِرِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ -تَعَالَى-: (وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ)[الْكَهْفِ: ٦٠]، وَسَمَّاهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: "فَخَرَجَ مُوسَى، وَمَعَهُ فَتَاهُ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، وَمَعَهُمَا الْحُوتُ، حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَنَزَلَا عِنْدَهَا"(رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ)، قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَإِنَّمَا سُمِّيَ فَتَاهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُلَازِمُهُ، وَيَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمَ، وَيَخْدِمُهُ"، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ أَصْحَابِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ، وَلَمْ

يَزَلْ مَعَهُ إِلَى أَنْ مَاتَ، وَخَلَفَهُ فِي شَرِيعَتِهِ، فَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ مُوسَى".

وَجَاءَ التَّصْرِيحُ بِاسْمِهِ، وَبِحَبْسِ الشَّمْسِ لَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ عَلَى بَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ، لَيَالِيَ سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ"(صَحِيحٌ، رَوَاهُ أَحْمَدُ)، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "إِنَّ هَذَا كَانَ فِي فَتْحِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، الَّذِي هُوَ الْمَقْصُودُ الْأَعْظَمُ"، وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَدْ صَحَّ أَنَّ الشَّمْسَ حُبِسَتْ عَلَى يُوشَعَ لَيَالِيَ قَاتَلَ الْجَبَّارِينَ".

عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنْ أَهَمِّ الْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ:
أَنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَدَدًا جَمًّا لَمْ يُسَمَّ فِي الْقُرْآنِ: مِنْهُمْ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ، الَّذِي دَخَلَ بَنُو إِسْرَائِيلَ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ فِي عَهْدِهِ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ: مَشْرُوعِيَّةُ الْجِهَادِ فِي الْأُمَمِ السَّابِقَةِ: وَدَلَّ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُهُ -تَعَالَى-: (وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا)[آلِ عِمْرَانَ: ١٤٦]، وَكَذَلِكَ قِصَّةُ طَالُوتَ وَجَالُوتَ وَدَاوُدَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: [٢٤٦-٢٥٢].

وَمِنْ الْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ: الْأُمُورُ الْمُهِمَّةُ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُفَوَّضَ إِلَّا لِحَازِمٍ، فَارِغِ الْبَالِ لَهَا: قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "الْأُمُورُ الْمُهِمَّةُ يَنْبَغِي أَلَّا تُفَوَّضَ إِلَّا إِلَى أُولِي الْحَزْمِ، وَفَرَاغِ الْبَالِ لَهَا، وَلَا تُفَوَّضَ إِلَى مُتَعَلِّقِ الْقَلْبِ بِغَيْرِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُضْعِفُ عَزْمَهُ، وَيُفَوِّتُ كَمَالَ بَذْلِ وُسْعِهِ"(شرح النووي على مسلم).

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: فِتَنُ الدُّنْيَا تَدْعُو النَّفْسَ إِلَى الْهَلَعِ، وَمَحَبَّةِ الْبَقَاءِ: قَالَ الْمُهَلَّبُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "لِأَنَّ مَنْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، أَوْ دَخَلَ بِهَا، وَكَانَ عَلَى قُرْبٍ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ قَلْبَهُ مُتَعَلِّقٌ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهَا، وَيَجِدُ الشَّيْطَانُ السَّبِيلَ إِلَى شَغْلِ قَلْبِهِ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّاعَةِ، وَكَذَلِكَ غَيْرُ الْمَرْأَةِ مِنْ أَحْوَالِ الدُّنْيَا"(فتح الباري، لابن حجر).

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ فِي اسْتِثْنَاءِ هَؤُلَاءِ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْجِهَادِ: لِأَنَّهُمْ سَيُشْغَلُونَ بِمَا أَهَمَّهُمْ؛ فَالْأَوَّلُ: مَشْغُولٌ بِزَوْجَتِهِ الَّتِي لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَالثَّانِي: مَشْغُولٌ بِبَيْتِهِ الَّذِي لَمْ يَتِمَّ بِنَاؤُهُ، وَالثَّالِثُ: مَشْغُولٌ بِغَنَمِهِ وَإِبِلِهِ الَّتِي يَنْتَظِرُ وِلَادَتَهَا، فَكَيْفَ لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُجَاهِدُوا؟!.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: لَا بُدَّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُفَرِّغَ قَلْبَهُ لِلطَّاعَةِ: قَالَ ابْنُ حَجَرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَالْغَرَضُ أَنْ يَتَفَرَّغَ قَلْبُهُ لِلْجِهَادِ، وَيُقْبِلَ عَلَيْهِ

بِنَشَاطٍ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَعْقِدُ عَقْدَهُ عَلَى امْرَأَةٍ يَبْقَى مُتَعَلِّقَ الْخَاطِرِ بِهَا؛ بِخِلَافِ مَا إِذَا دَخَلَ بِهَا، فَإِنَّهُ يَصِيرُ الْأَمْرُ فِي حَقِّهِ أَخَفَّ غَالِبًا، وَنَظِيرُهُ الِاشْتِغَالُ بِالْأَكْلِ قَبْلَ الصَّلَاةِ"(فتح الباري)، وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "نَهَى هَذَا النَّبِيُّ قَوْمَهُ عَنِ اتِّبَاعِهِ عَلَى هَذِهِ الْأَحْوَالِ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَهَا يَكُونُونَ مُتَعَلِّقِي النُّفُوسِ بِهَذِهِ الْأَسْبَابِ، فَتَضْعُفُ عَزَائِمُهُمْ، وَتَفْتُرُ رَغَبَاتُهُمْ فِي الْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ، وَرُبَّمَا يَفْرُطُ ذَلِكَ التَّعَلُّقُ فَيُفْضِي إِلَى كَرَاهِيَةِ الْجِهَادِ، وَأَعْمَالِ الْخَيْرِ"(المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم).

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: النَّصْرُ لَا يَأْتِي بِالْكَثْرَةِ، وَإِنَّمَا يَأْتِي بِالْكَيْفِيَّةِ وَالنَّوْعِيَّةِ: فَرَجُلٌ صَادِقٌ مُخْلِصٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ تَشُوبُ قُلُوبَهُمْ الشَّوَائِبُ، وَفِعْلُ يُوشَعَ أَشْبَهُ مَا يَكُونُ بِفِعْلِ طَالُوتَ، قَالَ -تَعَالَى-: (فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ)[الْبَقَرَةِ: ٢٤٩]، وَبِذَلِكَ صَفَّى طَالُوتُ جَيْشَهُ مِنَ الْعَنَاصِرِ الضَّعِيفَةِ الَّتِي تَكُونُ سَبَبًا فِي الْهَزِيمَةِ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: التَّغْلِيظُ عَلَى فَوَاتِ صَلَاةِ الْعَصْرِ: لِأَنَّ يُوشَعَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- دَعَا اللَّهَ -تَعَالَى- أَنْ يَحْبِسَ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ؛ حَتَّى يَتَمَكَّنُوا مِنَ الْجَمْعِ بَيْنَ أَدَاءِ الصَّلَاةِ، وَهَزِيمَةِ أَعْدَائِهِمْ.

الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ...

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: وَمِنَ الْفَوَائِدِ وَالْعِبَرِ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ: اسْتِجَابَةُ دُعَاءِ الْأَنْبِيَاءِ: وَسَبَبُ الدُّعَاءِ هُوَ أَنْ يُوشَعَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- خَشِيَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، وَدَخَلَ اللَّيْلُ أَلَّا يَنْتَصِرُوا عَلَى أَعْدَائِهِمْ؛ لِصُعُوبَةِ الْقِتَالِ لَيْلًا.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: عَظَمَةُ اللَّهِ وَقُدْرَتُهُ، وَأَنَّهُ الْمُدَبِّرُ لِهَذَا الْكَوْنِ: فَيُجْرِي الْأُمُورَ عَلَى غَيْرِ طَبَائِعِهَا، كَحَبْسِ الشَّمْسِ، وَنُزُولِ النَّارِ مِنَ السَّمَاءِ، فَلَا هِيَ مِنْ أَشْجَارِ الْأَرْضِ، وَلَا مِنْ حَطَبِ الْأَرْضِ، بَلْ مِنَ السَّمَاءِ؛ فَتَأْكُلُ هَذِهِ الْغَنِيمَةَ الَّتِي جُمِعَتْ فَسُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ بِلَا مُدَافِعٍ، وَلَا مُنَازِعٍ، وَلَا مُمَانِعٍ، وَلَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: تَأْيِيدُ الْأَنْبِيَاءِ بِالْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ، وَالْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ: فَالسُّنَنُ الْإِلَهِيَّةُ فِي الْأَنْفُسِ وَالْمُجْتَمَعَاتِ أَكْثَرُ مُضِيًّا مِنَ السُّنَنِ الْكَوْنِيَّةِ، فَالشَّمْسُ سُنَّةٌ كَوْنِيَّةٌ، أَوْقَفَهَا اللَّهُ -سُبْحَانَهُ-؛ لِتَمْضِيَ سُنَّتُهُ الْإِلَهِيَّةُ فِي عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ.

ص.ب 156528 الرياض 11788
+966 555 33 222 4
info@khutabaa.com
khutabaa.com

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: الشَّمْسُ لَمْ تُحْبَسْ عَلَى بَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ بْنِ نُونٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى ضَعْفِ مَا يُرْوَى أَنَّهُ وَقَعَ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ"(سلسلة الأحاديث الصحيحة).

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: فِيهِ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الطَّبِيعَةِ، الَّذِينَ يَزْعُمُونَ بِأَنَّ الْأَفْلَاكَ لَا تَتَغَيَّرُ: لِأَنَّهُمْ يُنْكِرُونَ الْخَالِقَ -سُبْحَانَهُ-، وَيَعْتَقِدُونَ بِأَنَّهُ لَا أَحَدَ يَتَصَرَّفُ فِي هَذِهِ الْأَفْلَاكِ!.

وَقَدْ دَلَّتْ أَدِلَّةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الْأَفْلَاكَ تَتَغَيَّرُ بِأَمْرِ اللَّهِ -تَعَالَى-، مِنْهَا: أَنَّ يُوشَعَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- دَعَا اللَّهَ وَوَقَفَتِ الشَّمْسُ، وَلَمَّا طَلَبَ الْمُشْرِكُونَ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً تَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ أَشَارَ إِلَى الْقَمَرِ؛ فَانْشَقَّ شُقَّتَيْنِ، وَهُمْ يُشَاهِدُونَ شُقَّةً عَلَى الصَّفَا، وَشُقَّةً عَلَى الْمَرْوَةِ، وَفِي هَذَا يَقُولُ اللَّهُ -تَعَالَى-: (اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ * وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ)[الْقَمَرِ: ١-٢].

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: لُجُوءُ الْمُؤْمِنِ إِلَى اللَّهِ -تَعَالَى- فِي الْمُلِمَّاتِ وَالشَّدَائِدِ: وَلَا بُدَّ أَنْ يُوقِنَ بِاسْتِجَابَةِ اللَّهِ لِدُعَائِهِ، وَلَا يَسْتَعْظِمَ شَيْئًا عَلَى اللَّهِ جَلَّ فِي عُلَاهُ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: الْغُلُولُ وَخِيمُ الْعَاقِبَةِ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: مُعَاقَبَةُ الْجَمَاعَةِ بِفِعْلِ سُفَائِهَا: وَمِنْ دُعَاءِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: (قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا)[الْأَعْرَافِ: ١٥٥].

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: تَحْرِيمُ الْأَخْذِ مِنَ الْغَنَائِمِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: الْأَنْبِيَاءُ لَا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ: إِلَّا مَا أَطْلَعَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ -تَعَالَى-: (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ)[الْجِنِّ: ٢٦-٢٧]، فَلَوْ كَانَ هَذَا النَّبِيُّ يَعْلَمُ الْغَيْبَ لَمَا احْتَاجَ أَنْ يُبَايِعَ الْقَبَائِلَ لِيَصِلَ إِلَى الْجَانِي.

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: فَضِيلَةُ إِظْهَارِ الضَّعْفِ وَالْعَجْزِ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ -تَعَالَى-: لِقَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ؛ لَمَّا رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَأَحَلَّهَا لَنَا".

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: أَحَلَّ اللَّهُ -تَعَالَى- لِهَذِهِ الْأُمَّةِ الْغَنَائِمَ، وَسَتَرَ عَلَيْهَا الْغُلُولَ: قَالَ ابْنُ حَجَرٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرَحِمَهَا؛ لِشَرَفِ نَبِيِّهَا عِنْدَهُ، فَأَحَلَّ لَهُمُ الْغَنِيمَةَ وَسَتَرَ

عَلَيْهِمُ الْغُلُولَ، فَطَوَى عَنْهُمْ فَضِيحَةَ أَمْرِ عَدَمِ الْقَبُولِ"(فتح الباري).

وَمِنْ الْفَوَائِدِ: الْأَضْعَفُ قَدْ يَكُونُ الْأَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ -تَعَالَى-: فَالْفَضْلُ لَا يُقَاسُ بِالْقُوَّةِ، كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: "إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا: بِدَعْوَتِهِمْ، وَصَلَاتِهِمْ، وَإِخْلَاصِهِمْ"(صَحِيحٌ، رَوَاهُ النَّسَائِيُّ)، فَالْأُمَمُ السَّابِقَةُ أَقْوَى، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ هِيَ الْأَفْضَلُ.